




مكتب  
العمل  
الدولي  
جنيف

التقرير السابع (٢)

# إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية



مؤتمر  
العمل  
الدولي

الدورة ١٠٧، ٢٠١٨

التقرير السابع (٢)

# إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية

البند السابع من جدول الأعمال

ISBN 978-92-2-631187-9 (print)  
ISBN 978-92-2-631188-6 (Web pdf)  
ISSN 0252-7022

---

الطبعة الأولى ، ٢٠١٨

---

لا تنطوي التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، ولا العرض الوارد فيها للمادة التي تتضمنها، على التعبير عن أي رأي من جانب مكتب العمل الدولي بشأن المركز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم، أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها.

والإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات ومنتجات أو عمليات تجارية ليس علامة على عدم إقرارها.

ترد المعلومات بشأن منشورات مكتب العمل الدولي والمنتجات الرقمية على الموقع التالي: [www.ilo.org/publns](http://www.ilo.org/publns).

---

تصميم وحدة معالجة النصوص العربية TTA: المرجع Confrep-ILC107(2018)-VII(2)[JUR-180111-1]-Ar.docx  
طبع في مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا

## المحتويات

الصفحة

٧	.....	قائمة المختصرات
١	.....	مقدمة
٣	.....	موجز الردود المتلقاة والتعليقات
١٧	.....	الاستنتاجات المقترحة



## قائمة المختصرات

المجلس الاسترالي لنقابات العمال	ACTU
رابطة أصحاب العمل في سيشل	ASE
لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات	CEACR
الاتحاد الإيطالي العام للعمل	CGIL
الاتحاد العام للعمل في جمهورية الأرجنتين	CGT-RA
الاتحاد الإيطالي لنقابات العمال	CISL
مؤتمر العمل الكندي	CLC
المجلس الوطني للعمل (بلجيكا)	CNT
مجلس المنشآت الخاصة في هندوراس	COHEP
اتحاد أصحاب العمل في الجمهورية الدومينيكية	COPARDOM
النقابة المركزية للعاملين في الأرجنتين	CTA
الاتحاد الألماني لنقابات العمال	DGB
اتحاد نقابات العمال في هولندا	FNV
رابطة أصحاب العمل في غانا	GEA
الاتحاد اليوناني العام للعمل	GSEE
منظمة العمل الدولية	ILO
الاتحاد الياباني لنقابات العمال	JTUC-RENGO
اتحاد نقابات العمال المستقلة في بلغاريا	KNSB/CITUB
اتحاد نقابات العمال المسيحيين في لكسمبرغ	LCGB
الرابطة الاستشارية لأصحاب العمل في نيجيريا	NECA
نقابة العمال المستقلة وذاتية الإدارة - تضامن (بولندا)	NSZZ
اتحاد نقابات العمال المستقلة في لكسمبرغ	OGBL
المنظمة الوطنية لنقابات العمال الحرة (بوركيينا فاسو)	ONSL
فريق العمل الثلاثي المعني بألية استعراض المعايير	SRM TWG
اتحاد العمل الإيطالي	UIL
الاتحاد الوطني للعمال الأنغوليين	UNTA-CS



## مقدمة

قرر مجلس إدارة مكتب العمل الدولي، في دورته ٣٢٨ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦)، أن يدرج في جدول أعمال الدورة ١٠٧ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠١٨) مسألة إلغاء ست اتفاقيات وسحب ثلاث توصيات، هي التالية: اتفاقية تفتيش المهاجرين، ١٩٢٦ (رقم ٢١)؛ اتفاقية تنظيم توريد العمال الأصليين، ١٩٣٦ (رقم ٥٠)؛ اتفاقية عقود الاستخدام (العمال الوطنيين)، ١٩٣٩ (رقم ٦٤)؛ اتفاقية العقوبات الجزائية (العمال الوطنيين)، ١٩٣٩ (رقم ٦٥)؛ اتفاقية عقود العمل (العمال الوطنيين)، ١٩٤٧ (رقم ٨٦)؛ اتفاقية إلغاء العقوبات الجزائية (العمال الوطنيين)، ١٩٥٥ (رقم ١٠٤)؛ توصية تحديد ساعات العمل في صناعة صيد الأسماك، ١٩٢٠ (رقم ٧)؛ توصية العمال المهاجرين، ١٩٣٩ (رقم ٦١)؛ توصية العمال المهاجرين (التعاون بين الدول)، ١٩٣٩ (رقم ٦٢).<sup>١</sup>

واستند قرار مجلس الإدارة إلى توصيات فريق العمل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير،<sup>٢</sup> التي صيغت في اجتماعه الثاني المنعقد من ١٠ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وستكون هذه المرة الثانية التي يُدعى فيها مؤتمر العمل الدولي إلى اتخاذ قرار بشأن إمكانية إلغاء اتفاقيات عمل دولية. وقام مؤتمر العمل الدولي، في دورته السادسة بعد المائة (٢٠١٧) بإلغاء أربع اتفاقيات سارية وسحب اتفاقيتين إضافيتين.

وعملاً بالفقرة ٩ الجديدة من المادة ١٩ من دستور منظمة العمل الدولية، التي دخلت حيز النفاذ بتاريخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ بدء سريان التعديل الدستوري لعام ١٩٩٧، بات المؤتمر مخولاً الآن، بأغلبية الثلثين وبناءً على توصية من مجلس الإدارة، أن يلغي أي اتفاقية سارية إذا تبين أنها فقدت غايتها أو أنها لم تعد تقدم أي إسهام مجدٍ في تحقيق أهداف منظمة العمل الدولية.

وفي حال قرر المؤتمر إلغاء وسحب الصكوك المشار إليها أعلاه، سوف تُحذف تلك الصكوك من مجموعة معايير منظمة العمل الدولية. ونتيجة ذلك، فإنّ الدول الأعضاء التي صدقت عليها ولا تزال ملزمة بها لن تكون مرغمة بعد ذلك على تقديم تقارير بموجب المادة ٢٢ من الدستور، ولن تعود موضوعاً لأية احتجاجات (المادة ٢٤) أو شكاوى (المادة ٢٦) بعدم الامتثال. ولن يُطلب من هيئات الإشراف في منظمة العمل الدولية أن تبحث من جهتها تنفيذ تلك الصكوك، وسيُتخذ المكتب الخطوات اللازمة لضمان ألا ترد الصكوك الملغاة والمسحوبة بعد الآن في أي مجموعة تضم معايير العمل الدولية ولن يشار إليها في صكوك أو مدونات سلوك أو غيرها من الوثائق المماثلة الجديدة.

وتمشياً مع الفقرة ٢ من المادة ٤٥ مكرر من النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي، عندما يدرج بند بشأن إلغاء أو سحب في جدول أعمال المؤتمر، يتعين على المكتب أن يرسل إلى حكومات جميع الدول الأعضاء في فترة لا تقل عن ١٨ شهراً من موعد افتتاح دورة المؤتمر التي ستناقش فيها المسألة، تقريراً موجزاً واستبياناً طالباً منها أن تبين خلال فترة ١٢ شهراً موقفها من موضوع الإلغاء أو السحب المذكور. وعليه، تم إرسال التقرير السابع (١) إلى الدول الأعضاء التي طُلب منها إرسال ردودها إلى المكتب في موعد أقصاه ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وبعد التذكير بالإجراء والقرارات ذات

<sup>١</sup> الوثيقة GB.328/INS/3(Add.)، الفقرة ١٠(ب)؛ الوثيقة GB.328/PV، الفقرة ٢٥.

<sup>٢</sup> أنشأ مجلس الإدارة فريق العمل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في دورته ٣٢٣ (آذار/ مارس ٢٠١٥) للمساهمة في "تحقيق الهدف العام لآلية استعراض المعايير لضمان تمتع منظمة العمل الدولية بمجموعة واضحة ومثينة ومحدثة من معايير العمل الدولية تستجيب للأنماط المتغيرة في عالم العمل، وذلك لغرض حماية العمال ومراعاة احتياجات المنشآت المستدامة". وعملاً بالمادة ٩ من اختصاصاته، فإنّ فريق العمل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير مكلف "... باستعراض معايير العمل الدولية بغرض تقديم توصيات إلى مجلس الإدارة حول: (أ) وضع المعايير قيد البحث، بما فيها المعايير المواكبة للعصر وتلك التي تحتاج إلى مراجعة والمعايير البالية وغيرها من التصنيفات المحتملة؛ (ب) تحديد الثغرات في التغطية، بما في ذلك تلك التي تستلزم معايير جديدة؛ (ج) إجراءات متابعة عملية ومحددة زمنياً، حسب مقتضى الحال". ترد معلومات إضافية على الموقع التالي: [http://www.ilo.org/global/standards/WCMS\\_449687/lang--en/index.htm](http://www.ilo.org/global/standards/WCMS_449687/lang--en/index.htm).

<sup>٣</sup> الوثيقة GB.328/LILS/2/1(Rev.)؛ الوثيقة GB.328/PV، الفقرة ٥٨١.



الصلة التي اعتمدها المؤتمر ومجلس الإدارة، أوجز التقرير السابع (١) الأسباب التي قدمها مجلس الإدارة لاقتراح إلغاء أو سحب الصكوك سابقة الذكر.<sup>٤</sup>

ووقت إعداد هذا التقرير (التقرير السابع (٢))، كان المكتب قد تلقى ردوداً من حكومات ٧١ دولة عضواً، هي التالية: أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاوس، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا.

وفي دعوته، استرعى المكتب انتباه الحكومات إلى الفقرة ٢ من المادة ٤٥ مكرر من النظام الأساسي للمؤتمر، التي تشترط عليها "استشارة أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال قبل وضع الصيغ النهائية لردودها".

وأكدت حكومات ٣٧ دولة عضواً إلى أن منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال قد استشيرت أو أنها شاركت في صياغة الردود: النمسا، البحرين، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، العراق، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاوس، مدغشقر، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، بولندا، البرتغال، الاتحاد الروسي، سيشل، سنغافورة، سلوفينيا، إسبانيا، سورينام، سويسرا، أوزبكستان. بالإضافة إلى ذلك، أشارت حكومات الدول الأعضاء السبع التالية إلى أنها سعت جاهدة إلى استشارة أو إشراك منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، ولكن وقت إرسال ردودها لم تكن قد تسلمت بعد أي مدخلات أو تسلمت مدخلات جزئية: استونيا، لبنان، باراغواي، سري لانكا، تايلند، تركيا، أوروغواي.

وفي حال الدول الأعضاء التالية والبالغ عددها ٢٣ دولة عضواً، أدرجت آراء منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال في رد الحكومة أو أرسلت مباشرة إلى المكتب: أنغولا، الأرجنتين، أستراليا، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، كندا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هندوراس، إيطاليا، اليابان، لكسمبرغ، هولندا، نيجيريا، بولندا، البرتغال، الاتحاد الروسي، سيشل. وفي حال عدم تسلم أي رد من الحكومة أو إذا كان رد منظمة أصحاب العمل أو منظمة العمال يختلف عن رد الحكومة، فإن الردود المقابلة لمنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال ترد أدناه.

وأعد هذا التقرير بناءً على الردود المتلقاة، ويرد جوهرها في الصفحات التالية، إلى جانب تعليقات موجزة.

<sup>٤</sup> مكتب العمل الدولي: إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية، التقرير السابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٧، جنيف، ٢٠١٨.

## موجز الردود المتلقاة والتعليقات

يقدم هذا القسم موجزاً عن الملاحظات العامة التي أبدتها الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال وعن ردودها على الاستبيان فيما يتعلق بكل صك من الصكوك ذات الصلة.

وبعد استعراض الملاحظات العامة، يجري عرض كل سؤال مع مجموع عدد ردود الحكومات المتلقاة وعدد الردود الإيجابية والسلبية والردود الأخرى، إلى جانب قائمة الحكومات التي أرسلت تلك الردود. وترد الشروحات المرافقة لردود الحكومات وملاحظات منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، بشكل مقتضب وبالترتيب الأبجدي الإنكليزي للبلدان. أما البلدان التي أجابت بمجرد "نعم" أو "لا" فلم تذكر إلا في حال اختلفت ردود منظمات أصحاب العمل أو منظمات العمال عن ردود الحكومة، أو في حال لم يتم تسلّم رد من حكومة الدولة العضو المعنية. والردود التي تتناول عدة أسئلة لا ترد إلا في القسم المعنون "ملاحظات عامة" أدناه.

ويلي الملاحظات العامة والردود على الأسئلة تعليقات مقتضبة من جانب المكتب.

### ملاحظات عامة

#### الأرجنتين

CGT-RA: على الرغم من أنّ الاتحاد يدعم إلغاء وسحب الصكوك المعنية، إلا أنه يرغب في التشديد على عدم وجوب حصول ثغرة في الحماية نتيجة لهذا الإلغاء أو السحب.

#### أستراليا

نقضت الحكومة الاتفاقيتين رقم ٢١ ورقم ٨٦ ولم تصدق على الاتفاقيات المتبقية. وبالتالي، فهي لا تعترض على الإلغاء أو السحب المقترحين. كما تدعم الحكومة استمرار الأنشطة التي يضطلع بها فريق العمل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، والمتمثلة في السعي إلى ضمان أن تبقى معايير العمل الدولية محدثة وذات صلة بعالم العمل المعاصر.

#### بلجيكا

CNT: بالاستناد إلى المعلومات الواردة في التقرير السابع (١) ونظراً إلى أنّ الحكومة سبق ونقضت الاتفاقيات المعنية أو لم تصدق عليها أصلاً، فإنّ المجلس الوطني للعمل يمكنه أن يؤيد إلغاءها.

#### بلغاريا

KNSB/CITUB: بعد إجراء تقييم دقيق للسياق العالمي الراهن بشأن المهاجرين واللاجئين، يعتبر اتحاد نقابات العمال المستقلة في بلغاريا أنّ لا وجود لأي عقبات أمام إلغاء الاتفاقية رقم ٢١، على الرغم من تصديق بلغاريا عليها بما أنّ هذا الصك لم يعد معمولاً به. بالإضافة إلى ذلك، لا يعارض الاتحاد إلغاء الصكوك المتبقية، لأنّ المكتب أشار إلى أنّ تلك الصكوك مشمولة في صكوك أكثر حداثة.

#### غواتيمالا

تؤيد الحكومة الإلغاء المقترح إذ أنها صدّقت على غالبية الصكوك المشار إليها في التقرير السابع (١) والتي تحل محل النصوص المعنية.

## اليونان

GSEE: حتى ولو كان الاتحاد اليوناني العام للعمل يدرك ضرورة إرساء معايير عمل دولية واضحة ومتينة ومحدثة، إلا أنه لا يؤيد حالياً الإلغاء أو السحب، بسبب الفجوة في الحماية التي ستتواجد إلى أن تدخل حيز النفاذ اتفاقيات وتوصيات العمل الدولية التي لم تصدق الحكومة عليها بعد على الرغم من الأهمية الخاصة التي تتسم بها (مثلاً اتفاقية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٩٧) واتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥ (رقم ٤٣) وتوصية العمل في قطاع صيد الأسماك، ٢٠٠٥ (رقم ١٩٦)).

## الهند

في حين تؤيد الحكومة الإجراء المقترح، تدعو المكتب إلى ضمان ألا تؤدي التدابير المتخذة إلى أي فجوة في الحماية في المجالات التي تنطرق إليها الصكوك المعنية.

## إندونيسيا

تدعم الحكومة الإجراء المقترح وتشير إلى أنها اعتمدت تشريعات وطنية، تمشياً مع معايير العمل الدولية ذات الصلة، تتناول المسائل المثارة في هذه المعايير.

## إيطاليا

UIL، CISL، CGIL: تؤيد منظمات العمال هذه اقتراح إلغاء/ سحب الصكوك المعنية وتشدّد على أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تفكر في التصديق على مختلف الصكوك المحدثة (أي اتفاقية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٩٧) واتفاقية السياسة الاجتماعية (الأهداف والمعايير الأساسية)، ١٩٦٢ (رقم ١١٧) واتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥ (رقم ٤٣) واتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٨٩ (رقم ١٦٩) واتفاقية العمل في قطاع صيد الأسماك، ٢٠٠٧ (رقم ١٨٨) وتوصية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٨٦) وتوصية العمل في قطاع صيد الأسماك، ٢٠٠٧ (رقم ١٩٩)).

## اليابان

JTUC-RENGO: تؤيد منظمة العمال التوصيات الصادرة عن فريق العمل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير وبالتالي توافق على إلغاء الاتفاقيات الست وسحب التوصيات الثلاث.

## مدغشقر

تؤيد الحكومة إلغاء الاتفاقيات وسحب التوصيات المعنية بما أنها أصبحت بالية وهي مشمولة في صكوك أكثر حداثة. على سبيل المثال، إن الاتفاقية رقم ٩٧ التي صدقت عليها الحكومة في عام ٢٠٠١ تشمل أوجه الحماية المنصوص عليها في الاتفاقية رقم ٢١ إذ أنّ نطاق تطبيقها يقدم حماية لجميع العمال المهاجرين المتنقلين، بمن فيهم أولئك الذين يسافرون على متن السفن. كما تلحظ الحكومة أنّ نطاق تطبيق الاتفاقية رقم ٩٧ يمتد ليشمل أفراد عائلات هؤلاء العمال المهاجرين ويشمل أيضاً جوانب أخرى من قبيل التوظيف. وفيما يتعلق بالاتفاقيات ذات الأرقام ٥٠ و٦٤ و٦٥ و٨٦ و١٠٤، تشير الحكومة إلى أنّ فئات الشعوب الأصلية المشمولة لم تعد موجودة وأنّ الصك الأكثر ملاءمة هي الاتفاقية رقم ١٦٩. بالإضافة إلى ذلك، تنكّر الحكومة بأنّ الاتفاقية رقم ١١٧ تسعى إلى احترام مبدأ عدم التمييز وهي متماشية مع روح الاتفاقية رقم ٥٠. وعليه، فإنّ الاتفاقية رقم ١١٧ تسعى إلى وضع كافة السكان على قدم المساواة من دون أي تمييز بين الشعوب الأصلية وغيرهم من شرائح السكان. وفيما يتعلق بالتوصيات ذات الأرقام ٧ و٦١ و٦٢، تشير الحكومة إلى أنه جرت مراجعتها بحكم الواقع من جانب صكوك لاحقة.

## هولندا

تؤيد الحكومة الإجراء المقترح وتؤكد من جديد أنّه ينبغي للدول الأعضاء أن تصدق على الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية. إذ يمكن أن تحصل هذه الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، على مساعدة تقنية من المكتب فيما يتعلق بتطبيق الاتفاقيات المذكورة.

## سيشل

تؤيد الحكومة إلغاء الاتفاقيات وسحب التوصيات المعنية. وفيما يتعلق بالاتفاقية رقم ٢١، تلحظ الحكومة توصيات مجلس الإدارة وأنّ "الأحكام المتعلقة بالتدابير الرامية إلى حماية رفاهية العمال المهاجرين وأسرهم أثناء رحلتهم، وخاصة على متن السفن" ترد في الاتفاقية رقم ٩٧. وفيما يتعلق بالاتفاقيات ذات الأرقام ٥٠ و٦٤ و٦٥ و٨٦ و١٠٤، تلحظ الحكومة أنّ لا وجود للسكان الأصليين في بلادها وأنّ سكانها من المهاجرين والمتحدرين منهم. أما بالنسبة للتوصيتين رقم ٦١ ورقم ٦٢، تعتبر الحكومة بأنهما اعتبرتا باليتين بحكم الواقع على إثر اعتماد معايير لاحقة حول الموضوع نفسه (الاتفاقية رقم ٩٧) وأنّ الديباجة في التوصية رقم ٨٦ تستبدلها بحكم الواقع.

## سلوفينيا

في حين تؤيد الحكومة بقوة مبادرة المعايير لمنظمة العمل الدولية، وهي إحدى مبادرات مئوية منظمة العمل الدولية السبع، وتحديث مجموعة معايير العمل الدولية، تبقى على رأيها بوجوب إيلاء اهتمام خاص للإلغاء/ سحب معايير العمل الدولية. ويرتدي ذلك أهمية أكبر عندما تكون المجموعات المستضعفة، من قبيل الشعوب الأصلية والعمال المهاجرين، هي المعنية. وعليه، نظراً إلى أن الاتفاقيات المحدثة والواردة في التقرير السابع (1) لم تلق التصديق بشكل واسع، تقترح الحكومة تأجيل إجراء الإلغاء الحالي بغية تجنب الفراغ القانوني الذي قد يحصل في حال لم تصدق الدول الأعضاء التي صدقت على الصكوك البالية والمركونة، على الاتفاقيات المحدثة حتى بعد إلغاء الصكوك المعنية. خلاصة القول، ينبغي لمعايير العمل الدولية المحدثة والمتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية والعمال المهاجرين، أن تكون مصدقة على نطاق أوسع قبل إلغاء ما يسمى بالصكوك البالية.

## توغو

تؤيد الحكومة الإجراء المقترح نظراً لوجود اتفاقيات محدثة تستجيب بشكل أكثر ملاءمة للأوضاع الراهنة التي تعيشها الشعوب الأصلية والعمال المهاجرون.

## تعليق المكتب

تركز معظم الملاحظات العامة على ما لإلغاء وسحب الصكوك المعنية من انعكاسات إيجابية على الحفاظ على مجموعة محدثة من معايير العمل الدولية وتعزيز أهمية نظام الإشراف في منظمة العمل الدولية.

ولاحظت حكومتان ومنظمة واحدة من منظمات العمال أن من منافع إلغاء أو سحب الصكوك المعنية الإبقاء على مجموعة محدثة من معايير العمل الدولية، في حين ذكرت منظمة أخرى للعمال بأن هذه الصكوك البالية بنظر معايير العمل الدولية المنقحة. وشددت ثلاث حكومات ومنظمتان من منظمات العمال على ضرورة تعزيز التصديق على الاتفاقيات المحدثة.

وفي حين ذكر عددٌ من الحكومات ومنظمات العمال أن إلغاء وسحب الصكوك لن يؤثرًا على التشريعات الوطنية، أعربت خمس هيئات مكونة عن قلقها إزاء عدم وجود حماية ملائمة في بعض الدول، وبالتالي قد يلحق حذف هذه الصكوك أضراراً كبيرة بالعمال.

ويذكر المكتب بأن إلغاء أو سحب صك بعينه لا يؤثر بحد ذاته على أية تشريعات وطنية اعتمدت بهدف إنفاذه ولا يحول دون استمرار دولة ما في تطبيق هذا الصك إذا رغبت بذلك. ورأى مجلس الإدارة أن الصكوك المعنية فقدت غايتها فيما يتعلق بتحقيق أهداف منظمة العمل الدولية، إما لأنه تم استبدالها بصكوك أكثر حداثة أو لأنها لم تعد تعكس الممارسات والمفاهيم الحالية. وتطبق هذه الملاحظات على كافة الصكوك الواردة في هذا التقرير ولن تتكرر في الأقسام اللاحقة من التقرير.

## أولاً - اتفاقية تفتيش المهاجرين، ١٩٢٦ (رقم ٢١)

١. هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ٢١؟
  ٢. إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أن الاتفاقية رقم ٢١ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.
- مجموع عدد الردود: ٧١.

الردود الإيجابية: ٦٩. أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاوس، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، اليمن، زامبيا.

الردود السلبية: اثنان، سلوفينيا وأوزبكستان.

## التعليقات

أنغولا. UNTA-CS: نعم، يؤيد اقتراح إلغاء الاتفاقية رقم ٢١ ويحث الحكومة على التصديق على الاتفاقية رقم ٩٧.

الأرجنتين. CGT-RA: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

CTA: نعم.

أروبا. نعم.

بلجيكا. CNT: نعم، يشاطر الحكومة موقفاً فيما يتعلق بتأييد الإلغاء نظراً لشروحات المكتب ومفادها أنّ الاتفاقية رقم ٢١ تغطي شروط نقل بالسفينة قد زالت اليوم أو أصبحت ذات أهمية ثانوية ونظراً إلى أنّ الاتفاقية رقم ٩٧ التي تحل محل الاتفاقية رقم ٢١ توفر حماية أوسع نطاقاً وأكثر شمولية.

بلغاريا. KNSB/CITUB: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

بوركنيا فاسو. ONSL: نعم.

غانا. GEA: نعم.

اليونان. GSEE: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

إيطاليا. CGIL، CISL، UIL: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

لكسمبرغ. OGBL و LCGB: نعم.

مدغشقر. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

نيجيريا. نعم، تؤيد الحكومة الإلغاء استناداً إلى أنّ هذه الاتفاقية بالية ولم تعد تستجيب لاحتياجات الاجتماعات الحالية، مما دفع مجلس الإدارة إلى ركنها في عام ١٩٩٦. بالإضافة إلى ذلك، ضمت الاتفاقية رقم ٩٧ جميع الأحكام الضرورية. غير أنه ينبغي تشجيع الدول الأعضاء على التصديق على الاتفاقية رقم ٩٧، لا سيما تلك التي لا تتمتع بتشريعات وطنية ملائمة.

سيشل. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

ASE: في حين تؤيد الإجراء المقترح، تحث الحكومة على التصديق على الاتفاقية رقم ٩٧، حتى يلقى العمال المهاجرون معاملة منصفة ويستفيدوا من الفرص نفسها المتاحة أمام العمال المحليين.

سلوفينيا. لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

أوزبكستان. لا، لا تؤيد الحكومة إلغاء هذا الصك، بما أنها تعتبر أنّه ينبغي الإبقاء على المبدأ الحالي لتفتيش المهاجرين على متن السفن، سواء في إطار هذا الصك أو في إطار اتفاقية بحرية أخرى. وفي هذا الصدد، يؤخذ بعين الاعتبار أنّ فريق عمل كارتي، في التقرير الذي نظر فيه مجلس الإدارة في دورته ٢٨٣، لم يوص بمراجعة هذا الصك وبالتالي قرر مجلس الإدارة تأجيل مسألة مراجعة هذه الاتفاقية الخاصة. ومن ناحية أخرى، لا تنص الاتفاقية رقم ٩٧ مباشرة على إجراء عمليات تفتيش على متن السفن.

## تعليق المكتب

تؤيد الأغلبية الساحقة من الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال إلغاء الاتفاقية رقم ٢١. وهناك توافق آراء واسع بأنّ هذه الاتفاقية بالية بما أنها لم تعد تعكس الممارسات والمفاهيم الحالية. وتنص الاتفاقية أساساً على تدابير لضمان رفاهية العمال المهاجرين أثناء الرحلة على متن السفن بالسماح للمفتشين الرسميين مرافقة المهاجرين بغية ضمان احترام حقوقهم بموجب قوانين البلد الذي تحمل السفينة علمه أو أي قانون آخر قابل للتطبيق بموجب الاتفاقات الدولية أو أحكام عقود النقل الخاصة بهم. وقد أدرجت في الاتفاقية رقم ٩٧ التدابير الخاصة الرامية إلى ضمان رفاهية المهاجرين والمنصوص عليها في الاتفاقية رقم ٢١، وهي ذات نطاق تطبيق واسع وعم وتندعو إلى اتخاذ تدابير تهدف إلى تسهيل مغادرة أو سفر أو استقبال العمال المهاجرين، إلى جانب إرساء خدمات طبية مناسبة والسماح للمهاجرين تحويل مكاسبهم وادخاراتهم. وبالتالي، تحظر الاتفاقية رقم ٩٧ أيضاً عدم المساواة في المعاملة بين العمال المهاجرين والعمال من المواطنين من حيث ظروف العيش والعمل والضمان الاجتماعي وضرائب التوظيف والوصول إلى العدالة. وبما أنّ الاتفاقية رقم ٢١ لا تتضمن حكماً بشأن نقضها التلقائي، وبأي حال من الأحوال لا تراجعها الاتفاقية رقم ٩٧، فإنّ التصديق على الاتفاقية رقم ٩٧ لا يفضي مباشرة

إلى نقض الاتفاقية رقم ٢١. ولم تكن الاتفاقية رقم ٢١ موضوع أي تقرير أو تعليقات من جانب لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات لسنوات عديدة.

## ثانياً - اتفاقية تنظيم توريد العمال الأصليين، ١٩٣٦ (رقم ٥٠)

١. هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ٥٠؟
  ٢. إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أنّ الاتفاقية رقم ٥٠ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.
- مجموع عدد الردود: ٧١.

الردود الإيجابية: ٧٠. أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا.

الردود السلبية: واحد، سلوفينيا.

## التعليقات

أنغولا: UNTA-CS: يؤيد اقتراح إلغاء الاتفاقية رقم ٥٠ ويعتبر أنه، منذ عام ١٩٧٥، عندما حصلت أنغولا على استقلالها، أصبحت الممارسات المشمولة بهذه الاتفاقية مهمة. غير أنّ الاتحاد يرى أنه، بغية حماية السكان الأصليين في البلد، ينبغي للحكومة أن تراعي التوصية الرامية إلى التصديق على الصوك الأكثر حداثة والأكثر جدوى (أي الاتفاقيات ذات الأرقام ٩٧ و١١٧ و١٤٣ و١٦٩).

الأرجنتين: CGT-RA: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

CTA: نعم.

أروبا: نعم.

بلجيكا: CNT: نعم، إنّ الممارسات التي تنظمها الاتفاقية رقم ٥٠ قد اختفت إلى حد كبير إذ في الكثير من البلدان الأطراف في هذه الاتفاقية، لم يعد يوجد سكان أصليون يندرجون ضمن نطاق تطبيق الاتفاقية.

بلغاريا: KNSB/CITUB: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

بوركنيا فاسو: ONSL: نعم.

غانا: GEA: نعم.

اليونان: GSEE: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

إيطاليا: UIL، CISL، CGIL: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

لكسمبرغ: OGBL وLCGB: نعم.

مدغشقر: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

نيجيريا: نعم، تؤيد الحكومة الإلغاء على أساس أنّ الاتفاقية رقم ٥٠ فقدت غايتها. بالإضافة إلى ذلك، هناك اتفاقية محدثة للاتفاقية رقم ١٦٩ - وهي اتفاقية تقابل السياق الحالي وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على التصديق عليها.

سيشل: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

سلوفينيا: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

## تعليق المكتب

تؤيد الأغلبية الساحقة من الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال إلغاء الاتفاقية رقم ٥٠. وهناك توافق آراء واسع بأن هذه الاتفاقية بالية بما أنها لم تعد تعكس الممارسات والمفاهيم الحالية. ومن جملة أمور، تسعى الاتفاقية إلى ضمان استبعاد خطر ممارسة ضغوط على السكان المعنيين وضمان تنظيمهم السياسي والاجتماعي، قبل السماح بتوظيف العمال الأصليين في الأقاليم التابعة. وفي عام ١٩٩٦، عندما قرر مجلس الإدارة ركن الاتفاقية رقم ٥٠ بأثر فوري، لاحظ أنه بحلول عام ١٩٨٥ كانت الممارسة "قد اختلفت إلى حد كبير، وإن كانت مشاكل تعبئة العمال الوطنيين ما زالت مطروحة في بعض الدول المستقلة. فضلاً عن ذلك لم يعد هناك، في كثير من البلدان الأطراف في هذه الاتفاقيات، سكان أصليون تابعون بالمعنى الوارد في هذه الاتفاقيات. وينبغي أن تعالج المشاكل المطروحة اليوم في مجال الهجرة الدولية للأيدي العاملة في إطار اتفاقيات عن العمل المهاجرين." ° وتعتبر الاتفاقية رقم ١٦٩ اتفاقية منظمة العمل الدولية الأكثر حداثة فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والقبلية، وهي تعكس نهجاً تنظيمياً يقوم على احترام ثقافتهم وأساليب حياتهم ومؤسساتهم التقليدية. ولكن، نظراً إلى أن الاتفاقية رقم ١٦٩ لا تراجع الاتفاقية رقم ٥٠، فإن التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ لا يستتبع قانوناً النقض الفوري للاتفاقية رقم ٥٠. ومنذ عام ١٩٩٨، لم تكن الاتفاقية رقم ٥٠ موضوع أي تقرير أو تعليقات من جانب لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات.

## ثالثاً - اتفاقية عقود الاستخدام (العمال الوطنيون)، ١٩٣٩ (رقم ٦٤)

١. هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ٦٤؟
  ٢. إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أن الاتفاقية رقم ٦٤ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.
- مجموع عدد الردود: ٧١.

الردود الإيجابية: ٧٠. أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا.

الردود السلبية: واحد، سلوفينيا.

## التعليقات

أنغولا. UNTA-CS: نعم، يزيد اقتراح إلغاء الاتفاقية رقم ٦٤ ويعتبر أنه منذ عام ١٩٧٥، عندما حصل البلد على استقلاله، أصبحت الممارسات المشمولة بهذه الاتفاقية مهمة. غير أن الاتحاد يرى أنه، بغية حماية السكان الأصليين في البلد، ينبغي للحكومة أن تراعي التوصية الرامية إلى التصديق على الصكوك الأكثر حداثة والأكثر جدوى (أي الاتفاقيات ذات الأرقام ٩٧ و ١١٧ و ١٤٣ و ١٦٩).

الأرجنتين. CGT-RA: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

CTA: نعم.

أروبا. نعم.

بلجيكا. CNT: نعم، إن الممارسات التي تنظمها الاتفاقية رقم ٦٤ اختلفت بشكل كبير إذ أنه لا وجود للشعوب الأصلية التابعة التي تندرج في نطاق تطبيق الاتفاقية في الكثير من البلدان الأطراف في هذه الاتفاقية.

بلغاريا. KNSB/CITUB: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

بوركنيا فاسو. ONSL: نعم.

° الوثيقة GB.265/LILS/WP/PRS/1، الصفحة ١٨.

غانا .GEA: نعم.

اليونان .GSEE: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

إيطاليا .CGIL، CISL، UIL: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

لكسمبرغ .OGBL وLCGB: نعم.

مدغشقر. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

نيجيريا. نعم، تؤيد الحكومة الإلغاء على أساس أن الاتفاقية رقم ٦٤ لم تعد تفي بغرضها. بالإضافة إلى ذلك، هناك اتفاقية محدثة - هي الاتفاقية رقم ١٦٩ - تقابل السياق الحالي وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على التصديق عليها.

سيشل. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

سلوفينيا. لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

### تعليق المكتب

تؤيد الأغلبية الساحقة من الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال إلغاء الاتفاقية رقم ٦٤. وهناك توافق آراء واسع بأن هذه الاتفاقية بالية بما أنها لم تعد تعكس الممارسات والمفاهيم الحالية. وتتناول الاتفاقية أساساً توظيف العمال الأصليين في الأقاليم التابعة، وبحلول عام ١٩٨٥ كانت هذه الممارسة "قد اختفت إلى حد كبير، وإن كانت مشاكل تعبئة العمال الوطنيين ما زالت مطروحة في بعض الدول المستقلة. فضلاً عن ذلك لم يعد هناك، في كثير من البلدان الأطراف في هذه الاتفاقيات، سكان أصليون تابعون بالمعنى الوارد في هذه الاتفاقيات. وينبغي أن تعالج المشاكل المطروحة اليوم في مجال الهجرة الدولية للأيدي العاملة في إطار اتفاقيات عن العمل المهاجرين.<sup>٦</sup> وتعتبر الاتفاقية رقم ١٦٩ اتفاقية منظمة العمل الدولية الأكثر حداثة فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والقبلية، وهي تعكس نهجاً تنظيمياً يقوم على احترام ثقافتهم وأساليب حياتهم ومؤسساتهم التقليدية. ولكن، نظراً إلى أن الاتفاقية رقم ١٦٩ لا تراجع الاتفاقية رقم ٦٤، فإن التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ لا يستتبع قانوناً النقص الفوري للاتفاقية رقم ٦٤. وكانت الاتفاقية رقم ٦٤ موضوع عدد محدود من الطلبات المباشرة من جانب لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، بعد عام ١٩٨٥.

### رابعاً - اتفاقية العقوبات الجزائية (العمال الوطنيون)، ١٩٣٩ (رقم ٦٥)

١. هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ٦٥؟

٢. إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أن الاتفاقية رقم ٦٥ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.

مجموع عدد الردود: ٧١.

الردود الإيجابية: ٧٠. أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا.

الردود السلبية: واحد، سلوفينيا.

<sup>٦</sup> الوثيقة GB.265/LILS/WP/PRS/1، الصفحة ٢٠.



## التعليقات

أنغولا. UNTA-CS: نعم، يؤيد اقتراح إلغاء الاتفاقية رقم ٦٥ ويحث الحكومة على التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩.

الأرجنتين. CGT-RA: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

CTA: نعم.

أروبا. نعم.

بلجيكا. CNT: نعم، إن الممارسات التي تنظمها الاتفاقية رقم ٦٥ اختلفت بشكل كبير إذ أنه لا وجود للشعوب الأصلية التابعة التي تندرج في نطاق تطبيق الاتفاقية في الكثير من البلدان الأطراف في هذه الاتفاقية.

بلغاريا. KNSB/CITUB: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

بوركنيا فاسو. ONSL: نعم.

غانا. GEA: نعم.

اليونان. GSEE: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

إيطاليا. UIL، CISL، CGIL: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

لكسمبرغ. OGBL وLCGB: نعم.

مدغشقر. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

نيجيريا. نعم، تؤيد الحكومة الإلغاء على أساس أن الاتفاقية رقم ٦٥ لم تعد تفي بغرضها. بالإضافة إلى ذلك، هناك اتفاقية محدثة هي الاتفاقية رقم ١٦٩ - تقابل السياق الحالي وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على التصديق عليها.

سيشل. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

سلوفينيا. لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

## تعليق المكتب

تؤيد الأغلبية الساحقة من الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال إلغاء الاتفاقية رقم ٦٥. وهناك توافق آراء واسع بأن هذه الاتفاقية بالية بما أنها لم تعد تعكس الممارسات والمفاهيم الحالية. وتتناول الاتفاقية أساساً توظيف العمال الأصليين في الأقاليم التابعة، وبحلول عام ١٩٨٥ كانت هذه الممارسة "قد اختلفت إلى حد كبير، وإن كانت مشاكل تعبئة العمال الوطنيين ما زالت مطروحة في بعض الدول المستقلة. فضلاً عن ذلك لم يعد هناك، في كثير من البلدان الأطراف في هذه الاتفاقيات، سكان أصليون تابعون بالمعنى الوارد في هذه الاتفاقيات. وينبغي أن تعالج المشاكل المطروحة اليوم في مجال الهجرة الدولية للأيدي العاملة في إطار اتفاقيات عن العمل المهاجرين."<sup>٧</sup> والدول الأعضاء مدعوة إلى التفكير في التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ في الوقت نفسه الذي تنقض فيه الاتفاقية رقم ٦٥. وتعتبر الاتفاقية رقم ١٦٩ اتفاقية منظمة العمل الدولية الأكثر حداثة فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والقبلية، وهي تعكس نهجاً تنظيمياً يقوم على احترام ثقافتهم وأساليب حياتهم ومؤسساتهم التقليدية. ولكن، نظراً إلى أن الاتفاقية رقم ١٦٩ لا تراجع الاتفاقية رقم ٦٥، فإن التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ لا يستتبع قانوناً النقض الفوري للاتفاقية رقم ٦٥. وكانت الاتفاقية رقم ٦٥ موضوع طلب مباشر واحد من جانب لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، بعد عام ١٩٨٥.

<sup>٧</sup> الوثيقة GB.265/LILS/WP/PRS/1، الصفحة ٣١.

## خامساً - اتفاقية عقود العمل (العمال الوطنيون)، ١٩٤٧ (رقم ٨٦)

١. هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ٨٦؟
  ٢. إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أنّ الاتفاقية رقم ٨٦ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.
- مجموع عدد الردود: ٧١.

الردود الإيجابية: ٧٠. أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاوس، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا.

الردود السلبية: واحد، سلوفينيا.

### التعليقات

أنغولا. UNTA-CS: نعم، يؤيد اقتراح إلغاء الاتفاقية رقم ٨٦ ويعتبر أنه منذ عام ١٩٧٥، عندما حصل البلد على استقلاله، أصبحت الممارسات المشمولة بهذه الاتفاقية مهملة. غير أنّ الاتحاد يرى أنه، بغية حماية السكان الأصليين في البلد، ينبغي للحكومة أن تراعي التوصية الرامية إلى التصديق على الصوك الأكثر حداثة والأكثر جدوى (أي الاتفاقيات ذات الأرقام ٩٧ و ١١٧ و ١٤٣ و ١٦٩).

الأرجنتين. CGT-RA: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

CTA: نعم.

أروبا. نعم.

بلغاريا. KNSB/CITUB: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

بوركنيا فاسو. ONSL: نعم.

غانا. GEA: نعم.

اليونان. GSEE: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

إيطاليا. CGIL، CISL، UIL: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

لكسمبرغ. OGBL و LCGB: نعم.

مدغشقر. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

نيجيريا. نعم، تؤيد الحكومة الإلغاء على أساس أنّ الاتفاقية رقم ٨٦ لم تعد تفي بغرضها. بالإضافة إلى ذلك، هناك اتفاقية محدثة هي الاتفاقية رقم ١٦٩ - تقابل السياق الحالي وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على التصديق عليها.

سيشل. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

سلوفينيا. لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

### تعليق المكتب

تؤيد الأغلبية الساحقة من الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال إلغاء الاتفاقية رقم ٨٦. وهناك توافق آراء واسع بأنّ هذه الاتفاقية بالية بما أنها لم تعد تعكس الممارسات والمفاهيم الحالية. وتتناول الاتفاقية أساساً توظيف العمال الأصليين في الأقاليم التابعة، وبحلول عام ١٩٨٥ كانت هذه الممارسة "قد اختفت إلى حد كبير، وإن كانت مشاكل تعبئة العمال الوطنيين ما زالت مطروحة في بعض الدول المستقلة. وفضلاً عن ذلك لم يعد هناك، في كثير من البلدان الأطراف في هذه الاتفاقيات، سكان أصليون تابعون بالمعنى الوارد في هذه الاتفاقيات. وينبغي أن تعالج المشاكل المطروحة اليوم في مجال

الهجرة الدولية للأيدي العاملة في إطار اتفاقيات عن العمل المهاجرين.<sup>٨</sup> والدول الأعضاء مدعوة إلى التفكير في التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ و/أو الاتفاقية رقم ١١٧ و/أو الاتفاقية رقم ٩٧ و/أو الاتفاقية رقم ١٤٣ في الوقت نفسه الذي تنقضى فيه الاتفاقية رقم ٨٦. وتعتبر الاتفاقية رقم ١٦٩ اتفاقية منظمة العمل الدولية الأكثر حداثة فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والقبلية، وهي تعكس نهجاً تنظيمياً يقوم على احترام ثقافتهم وأساليب حياتهم ومؤسساتهم التقليدية، إلى جانب تحسين الكثير من أوجه الحماية الإيجابية التي تقدمها اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٥٧ (رقم ١٠٧). ولكن، نظراً إلى أن الاتفاقية رقم ١٦٩ لا تراجع الاتفاقية رقم ٨٦، فإن التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ لا يستتبع قانوناً النقص الفوري للاتفاقية رقم ٨٦. ومنذ عام ١٩٨٧ على الأقل، لم تكن الاتفاقية رقم ٨٦ موضوع أي تقرير أو تعليقات من جانب لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات.

### سادساً - اتفاقية إلغاء العقوبات الجزائرية (العمال الوطنيون)، ١٩٥٥ (رقم ١٠٤)

١. هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ١٠٤؟
  ٢. إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أن الاتفاقية رقم ١٠٤ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.
- مجموع عدد الردود: ٧١.

الردود الإيجابية: ٧٠. أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا.

الردود السلبية: واحد، سلوفينيا.

### التعليقات

أنغولا. UNTA-CS: نعم، يؤيد اقتراح إلغاء الاتفاقية رقم ١٠٤، المصدق عليها في عام ١٩٧٦ ويعتبر أن أحكامها لا تتماشى مع التشريعات والممارسات الوطنية الحالية.

الأرجنتين. CGT-RA: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

CTA: نعم.

أروبا. نعم.

بلغاريا. KNSB/CITUB: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

بوركنيا فاسو. ONSL: نعم.

غانا. GEA: نعم.

اليونان. GSEE: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

إيطاليا. CGIL، CISL، UIL: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

لكسمبرغ. OGBL وLCGB: نعم.

مدغشقر. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

<sup>٨</sup> الوثيقة GB.265/LILS/WP/PRS/1، الصفحة ٣٣.

نيجيريا. نعم، تؤيد الحكومة الإلغاء على أساس أن الاتفاقية رقم ١٠٤ لم تعد تفي بغرضها. بالإضافة إلى ذلك، هناك اتفاقية محدثة هي الاتفاقية رقم ١٦٩ - تقابل السياق الحالي وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على التصديق عليها.

سيشل. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

سلوفينيا. لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

### تعليق المكتب

تؤيد الأغلبية الساحقة من الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال إلغاء الاتفاقية رقم ١٠٤. وهناك توافق آراء واسع بأن هذه الاتفاقية بالية بما أنها لم تعد تعكس الممارسات والمفاهيم الحالية. وتتناول الاتفاقية أساساً مسألة إلغاء العقوبات الجزائية للعمال من الشعوب الأصلية عندما يخرقون عقود استخدامهم. وبالتالي، فإن الاتفاقية رقم ١٠٤ تتناول أساساً توظيف العمال الأصليين في الأقاليم التابعة، وبحلول عام ١٩٨٥ كانت هذه الممارسة "قد اختفت إلى حد كبير، وإن كانت مشاكل تعبئة العمال الوطنيين ما زالت مطروحة في بعض الدول المستقلة. فضلاً عن ذلك لم يعد هناك، في كثير من البلدان الأطراف في هذه الاتفاقيات، سكان أصليون تابعون بالمعنى الوارد في هذه الاتفاقيات. وينبغي أن تعالج المشاكل المطروحة اليوم في مجال الهجرة الدولية للأيدي العاملة في إطار اتفاقيات عن العمل المهاجرين".<sup>٩</sup> والدول الأعضاء مدعوة إلى التفكير في التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ في الوقت نفسه الذي تنقض فيه الاتفاقية رقم ١٠٤. وتعتبر الاتفاقية رقم ١٦٩ اتفاقية منظمة العمل الدولية الأكثر حداثة فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والقبلية، وهي تعكس نهجاً تنظيمياً يقوم على احترام ثقافتهم وأساليب حياتهم ومؤسساتهم التقليدية، إلى جانب تحسين الكثير من أوجه الحماية الإيجابية التي تقدمها الاتفاقية رقم ١٠٧. ولكن، نظراً إلى أن الاتفاقية رقم ١٦٩ لا تراجع الاتفاقية رقم ١٠٤، فإن التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ لا يستتبع قانوناً النقص الفوري للاتفاقية رقم ١٠٤. ومنذ عام ١٩٩١، لم تكن الاتفاقية رقم ١٠٤ موضوع أي تقرير أو ملاحظة من جانب لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات.

### سابعاً - توصية تحديد ساعات العمل في صناعة صيد الأسماك، ١٩٢٠ (رقم ٧)

١. هل تعتبرون أنه ينبغي سحب التوصية رقم ٢٧؟

٢. إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أن التوصية رقم ٧ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.

مجموع عدد الردود: ٧١.

الردود الإيجابية: ٧١. أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاوس، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا.

الردود السلبية: لا يوجد.

### التعليقات

أنغولا. UNTA-CS: نعم، يؤيد سحب التوصية رقم ٧، باعتبار أنها أصبحت بالية وهناك صكوك أكثر حداثة تغطي قطاع صيد الأسماك (مثلاً الاتفاقية رقم ١٨٨ والتوصية رقم ١٩٩).

الأرجنتين. CGT-RA: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

CTA: نعم.

أروبا. نعم.

<sup>٩</sup> الوثيقة GB.265/LILS/WP/PRS/1، الصفحة ٣٤.

بلغاريا. KNSB/CITUB: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

بوركنيا فاسو. ONSL: نعم.

غانا. GEA: نعم.

اليونان. GSEE: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

إيطاليا. UIL، CISL، CGIL: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

لكسمبرغ. OGBL وLCGB: نعم.

مدغشقر. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

سيشل. ASE: نعم، لا تعارض سحب التوصية رقم ٧ بما أنه حلت محلها الاتفاقية رقم ١٨٨ والتوصية رقم ١٩٩ وهما السكان الأكثر حداثة فيما يتعلق بقطاع صيد الأسماك.

### ثامناً - توصية العمال المهاجرين، ١٩٣٩ (رقم ٦١)

١. هل تعتبرون أنه ينبغي سحب التوصية رقم ٦١؟

٢. إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أن التوصية رقم ٦١ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.

مجموع عدد الردود: ٧١.

الردود الإيجابية: ٧١. أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لا تفتيا، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا.

الردود السلبية: لا يوجد.

### التعليقات

أنغولا. UNTA-CS: نعم، يؤيد سحب التوصية رقم ٦١، باعتبار أنها بالية وأن التوصية رقم ٨٦ حلت محلها بحكم الواقع عند اعتمادها.

الأرجنتين. CGT-RA: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

CTA: نعم.

أروبا. نعم.

بلغاريا. KNSB/CITUB: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

بوركنيا فاسو. ONSL: نعم.

غانا. GEA: نعم.

اليونان. GSEE: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

إيطاليا. UIL، CISL، CGIL: نعم، تؤيد اقتراح سحب التوصية رقم ٦١ وتذكر بأن التوصية رقم ٨٦ تشير صراحة في ديباجتها إلى مراجعة التوصيتين رقم ٦١ ورقم ٦٢ اللتين ينبغي وفقاً لذلك اعتبارهما مستبدلتين بحكم الواقع.

لكسمبرغ. OGBL وLCGB: نعم.

مدغشقر. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

سيشل. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

## تاسعاً - توصية العمال المهاجرين (التعاون بين الدول)، ١٩٣٩ (رقم ٦٢)

١. هل تعتبرون أنه ينبغي سحب التوصية رقم ٦٢؟

٢. إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أن التوصية رقم ٦٢ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.

مجموع عدد الردود: ٧١.

الردود الإيجابية: ٧١. أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كندا، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، الجبل الأسود، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، توغو، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زامبيا.

الردود السلبية: لا يوجد.

### التعليقات

أنغولا. UNTA-CS: نعم، يؤيد سحب التوصية رقم ٦٢، باعتبار أنها بالية وأن التوصية رقم ٨٦ حلت محلها بحكم الواقع عند اعتمادها.

الأرجنتين. CGT-RA: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

CTA: نعم.

أروبا. نعم.

بلغاريا. KNSB/CITUB: نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

بوركنيا فاسو. ONSL: نعم.

غانا. GEA: نعم.

اليونان. GSEE: لا، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

إيطاليا. UIL، CISL، CGIL: نعم، تؤيد اقتراح سحب التوصية رقم ٦٢ وتذكر بأن التوصية رقم ٨٦ تشير صراحة في ديباجتها إلى مراجعة التوصيتين رقم ٦١ ورقم ٦٢ اللتين ينبغي وفقاً لذلك اعتبارهما مستبدلتين بحكم الواقع.

لكسمبرغ. OGBL وLCGB: نعم.

مدغشقر. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

سيشل. نعم، انظر القسم المعنون "ملاحظات عامة" أعلاه.

### تعليق المكتب

تدعم كافة الجهات المجيبة الثلاثية، بدون استثناء، سحب التوصيات ذات الأرقام ٧ و ٦١ و ٦٢. وأشارت حكومتان وخمس منظمات من منظمات العمال إلى أن هذه الصكوك بالية وجرى استبدالها بصكوك أكثر حداثة.



## الاستنتاجات المقترحة

عملاً بالفقرة ٣ من المادة ٤٥ مكرر من النظام الأساسي للمؤتمر، يقدم هذا التقرير إلى المؤتمر لينظر فيه. والمؤتمر مدعو أيضاً إلى النظر في المقترحات التالية واعتمادها:

١. إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السابعة بعد المائة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٨،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/يونيه من عام ألفين وثمانية عشر إلغاء اتفاقية تفتيش المهاجرين، ١٩٢٦ (رقم ٢١).  
يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٢. إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السابعة بعد المائة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٨،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/يونيه من عام ألفين وثمانية عشر إلغاء اتفاقية تنظيم توريد العمال الأصليين، ١٩٣٦ (رقم ٥٠).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٣. إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السابعة بعد المائة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٨،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/يونيه من عام ألفين وثمانية عشر إلغاء اتفاقية عقود الاستخدام (العمال الوطنيين)، ١٩٣٩ (رقم ٦٤).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.



٤. إنَّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السابعة بعد المائة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٨،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/يونيه من عام ألفين وثمانية عشر إلغاء اتفاقية العقوبات الجزائية (العمال الوطنيين)، ١٩٣٩ (رقم ٦٥).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٥. إنَّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السابعة بعد المائة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٨،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/يونيه من عام ألفين وثمانية عشر إلغاء اتفاقية عقود العمل (العمال الوطنيين)، ١٩٤٧ (رقم ٨٦).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٦. إنَّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السابعة بعد المائة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٨،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/يونيه من عام ألفين وثمانية عشر إلغاء اتفاقية العقوبات الجزائية (العمال الوطنيين)، ١٩٥٥ (رقم ١٠٤).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٧. إنَّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السابعة بعد المائة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٨،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/يونيه من عام ألفين وثمانية عشر سحب توصية تحديد ساعات العمل في صناعة صيد الأسماك، ١٩٢٠ (رقم ٧).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بسحب الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٨. إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السابعة بعد المائة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٨،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/يونيه من عام ألفين وثمانية عشر سحب توصية العمال المهاجرين، ١٩٣٩ (رقم ٦١).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بسحب الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٩. إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السابعة بعد المائة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٨،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء ست اتفاقيات عمل دولية وسحب ثلاث توصيات عمل دولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/يونيه من عام ألفين وثمانية عشر سحب توصية العمال المهاجرين (التعاون بين الدول)، ١٩٣٩ (رقم ٦٢).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بسحب الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

ISBN 978-92-2-631187-9



9 789226 311879



Bureau international du Travail - Genève  
International Labour Office - Geneva  
Oficina Internacional del Trabajo - Ginebra

CH - 1211 Genève 22

**P.P.**

CH - 1211 GENÈVE 22

Poste CH SA